الرئيسان ناصر والشعبي يستأنفان محادثاتهما

فدائيو العاصفة يقتلون الحاكم العسكري الاسرائيلي لمنطقة أريحا

المباحثات بين الرئيسين ناصر والشعبي تستأنف قبل ظهر اليوم

تستأنف قبل ظهر اليوم الاثنين المحادثات بين الرئيس قحطان الشعبي رئيس جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية ، والرئيس جمال عبد الناصر رئيس الجمهورية العربية المتحدة وكانت المحادثات قد بدأت يوم امس الاول بالاسكندرية



هذا ويمثل الجمهورية العربية المتحدة الى جانب السيد الرئيس جمال عبد الناصر كل من السيد كمال رفعت وزير العمل ورئيس بعثة الشرف المرافقة للرئيس الشعبي ، والسيد عبد المجيد فريد سكرتير عام رئاسة الجمهورية ؛ والدكتور حسن صبري الخولي الممثل الشخصي للرئيس جمال عبد الناصر ؛ والسيد سمير عباسي سفير الجمهورية العربية المتحدة في عدن ، والسيد فؤاد كمال سكرتير عام الحكومة المساعد .

الافتتاحية

لماذا البرنامج ؟

طرحت حكومة الثورة مساء الخميس الماضي أمام جماهير شعبنا في اليمن الجنوبية الشعبية برنامجها الوزاري للمرحلة الحالية تطبيقا لما نص عليه دليل الثورة النظري الميثاق الوطني للجبهة القوميه .. وسعيا لتنفيذ مقررات المؤتمر التاريخي الرابع المنعقد في اوائل هذا العام بمدينة زنجبار .. ذلك المؤتمر الذي خرج بقرارات نقية ومبلورة إنطلاقا صوب مجتمع ديمقراطي شعبي حيث دولة العمال والفلاحين الجنود وقود الثورة الاشتراكيه الدائمة ومادتها الصلبة .. واصحاب الحق فيها .

ويعتمد هذا البرنامج الوزاري الواضح لحكومة الثورة الذي جاء ليؤكد حماية حكومة الثور لقضية الثورة في بلدنا والحفاظ على مكتسباتها ونظامها التحرري الثقدمي .. واكسابها مظامينها الحقيقه حتى تعود في خيراتها ونفعها على جماهيرنا الواسعة في طول الساحة وعرضها .. يعتبر هذا البرنامج في الواقع إنجازاً آخر تضعه حكومة الثورة أمام الجماهير حتى تستطيع هذه الجماهير ان تكتسب الوضوح الكامل من خلال متابعتها للسير اليومي لمختلف الوزارات والمؤسسات العامة وهي تحفر الارض وتشق الصخر .. وتدير العجلات بغية تحويل أسطر هذا البرنامج الى حقيقة عملية تعيشها كل جماهير شعبنا في الريف والمدينه . وحتى تستطيع هذه الجماهير الشعبية ايضا أن تتفاعل مع هذه الساطة التنفيذيه وتتنوع اشكال المبادرة .

واذا جاءت كل نقاط هذا البرنامج الوزاري منسجمة واقعا وحقيقة مع مصلحة الجماهير العريضة في بلدنا التي تمثلها الجبهة القومية التنظيم الرائد والقائد في اليمن الجنوبية الشعبية .. وإذا جاءت كل النقاط تجسد آنيا كل احلام شعبنا في الحياة الحرة إنطلاقا نحو بناء المجتمع الاشتراكي المطلوب .

الا ان تأكيد حكومة الثورة في اليمن الجنوبية الشعبية بالدرجة الاولى بحتمية تحقيق الوحدة اليمنية وارسائها على اسس عملية متينة بين شمال اليمن وجنوبه ومن طرحها للتصور الذي عبره يمكن للوحدة اليمنية ان تتم .. وذلك من خلال التفاعل والالتحام على مختلف المستويات الرسمية والشعبية لتجسيد المصلحة المشتركة لشعبنا والتي تحتم بالضرورة دراسة القضايا المشتركة والاتفاق حولها وتوحيدها . . ومن ثم دعم النظام الجمهوري في الشمال والحفاظ على مكتسباته الثورية . كل هذا جاء في الواقع وللحقيقة يوضح مدى تمسكنا هنا في اليمن الجنوبية بتحقيق وحدة الارض اليمنية وهو هدف قاتل من أجله شعبنا ، واصرت ثورتنا منذ انطلاق الرصاصة الاولى على تحقيقه .

اخيراً ان البرنامج الوزاري الجديد يضعنا في الواقع سلطة وجماهير أمام كيفية تحويل كلماته وبشكل عملي وفعال الى عجلات تدور ودخان يتصاعد يعانق السماء ، وحقول تخضر ومياه .. تسقي الارض وحركة شعبية دائمه . . حتى نقفز بدولة اليمن الجنوبية قفزة أخرى في طرق السعادة والازدهار .

سكرتارية التحرير

14 أكتوبر

(مسجل في البريد العام رقم ١)

الاثنين ٥ ربيع ثان ١٣٨٨ هـ ١ يوليو ١٩٦٨م

الثمن ١٠ فلس العدد ١٣٣ السنة الاولى

الفدائيون يقتلون الحاكم العسكري لأريحا

أعلنت القيادة العامة لقوات العاصفة في بلاغ اصدرته يوم أمس الاول ان رجالها نسفوا مقر القيادة العسكرية الاسرائيلية في أريحا ، وقتلوا الحاكم العسكري وسكرتيرته .

وقال البلاغ ان افريقا من الفدائيين وضع المتفجرات في مقر القيادة الاسرائيلية مساء يوم الخميس الماضي .. واضاف البلاغ قائلا ان القوات الاسرائيلية قد فرضت نظام حضر التجول على جميع انحاء منطقة أريحا .

حبر محلي

ستقيم وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي مهرجانا زراعيا مساء يوم الخميس تاريخ ٤ يوليو وذلك بمناسبة تسليم السوق المركزي لبيع المنتوجات بالجملة الى الاتحاد التعاوني لمزارعي الخضروات والفواكه .. والدعوة مفتوحة لافراد الجمهور لمشاهدة المعارض المختلفة المتعلقه بالنشاط الزراعي في جمهوريتنا الفتيه .

المكتور يارنج يجري مباحثات مع وزير الخارجية السوفيتي

اجرى الدكتور يارنج مبعوث الامم المتحدة الى الشرق الأوسط محادثات حول جهوده الخاصة بالسلام مع وزير الخارجية السوفيتية بموسكو .

وقد رفض الدكتور يارنج الادلاء بأية تفاصيل عن محادثاته مع وزير الخارجية السوفيتي أو عن تلك التي أجراها مع كوسيجين رئيس الوزراء يوم أمس الأول .. وقال انه لن يجري مزيدا من الاتصالات مع القادة السوفيت قبل مغادرته الى السويد اليوم الاثنين .

وتأتي زيارة يارنج لموسكو حيث كان سفيرا لبلاده ـ قبل أقل من اسبوع من زيارة سيقوم الرئيس جمال عبد الناصر الى موسكو قريبا .

وتكهنت بعض الصحف العربية عن الاسباب التي تكمن وراء زيارة الدكتور يارنج لموسكو فقالت صحيفة « الانوار » البيروتية ان هناك أنباء عن وجود بادرة مشتركة بين السويد ورومانيا سوف تعرض على الامم المتحدة في محاولة لتوضيح قرار مجلس الأمن الذي صدر في شهر نوفمبر الماضي .

وتشير الصحيفة ان الدكتور يارنج ربما يقوم بالسعي للحصول على تأييد الاتحاد السوفيتي لهذه البادرة .. غير ان صحيفة « الدستور » الاردنية تشك ما إذا كان الدكتور يارنج سوف يحقق أي تقدم حقيقي وقالت ان الخطوات حول تسوية سلمية لازمة الشرق يجب ان تأتي من جانب اسرائيل لا من جانب موسكو أو استوكهلم

عودة مستشار فيتنامي في محادثات السلام

غادر باريس متوجها الى هانوي أحد كبار المستشارين التابعين لفيتنام الشمالية في مفاوضات السلام في باريس وذلك ليعطي تقريرا عن وضع المباحثات ، وقد وصل الآن الى موسكو وسيتوقف أيضا في بكين .

وقال ناطق باسم فيتنام الشمالية في باريس ان المستشار المذكور سيمكث في باريس عدة أيام وسوف يتغيب عن الاجتماع الذي يعقد يوم الأربعاء القادم مع المفاوضين الامريكيين ولم يحدد بعد موعد لعودته .

قانون رقم ١٢ لعام ١٩٦٨ في شأن نظام الادارة المحلية

راجع صفحة ٢ و ٣

قانون رقم ١٢ لعام ١٩٦٨

فى شان نظام الادارة المحلية

باسم الشعب .

رئيس الجمهورية ،

بعد الاطلاع على الدستور الصادر من الهيئة التشريعية المؤقتة المتمثلة في القيادة العامة للجبهة القومية في ٣٠ نوفمبر ١٩٦٧ ..

وعلى التفويض الصادر من القيادة العامة للجبهة القومية الى رئيس الجمهورية .

وعلى المرسوم الجمهوري رقم ١٩ لسنة ١٩٦٧ بتقسيم الجمهورية الى محافظات .

اصدر القانون الاتي؟

● الباب الاول ●

التقسيم الاداري للجمهورية ونظام الادارة المحلية وتقسيماته

الفصل الاول – التقسيم الاداري للجمهورية

مادة ١ :– يكون التقسيم الاداري للجمهورية على الوجه الآتي :

تقسيم الجمهورية الى محافظات وتقسم كل محافظة حسب مساحتها وعدد سكانها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية ومواردها المالية الى مديريات كما تقسم المديريات على اساس الظروف السابقة الى مراكز .

وتحدد المحافظات ونطاقها بقرار من رئيس الجمهورية . اما المديريات والمراكز فتحدد ويعين نطاقها بقرار من وزير الادارة المحلية بعد موافقة مجلس الوزراء .

الفصل الثاني :– نظام الادارة المحلية وتقسيماته .

مادة ٢ : – تتولى وزارة الادارة المحلية الاشراف على شئون الادارة المحلية في جميع انحاء الجمهورية وتهدف الى تنظيمها وتطبيقها تدريجيا بما يتلائم ويناسب الظروف الاقتصادية والاجتماعية في مختلف انحاء البلاد على ان تراعى في ذلك ربط المحافظات والمديريات والمراكز الحكومية بما يحقق توثيق وحدة الادارة الحكومية بجميع انحاء الجمهورية كدولة موحدة .. وتقوم باجراء الدراسات والابحاث اللازمة لتحقيق هذا الهدف وتقدم اقتراحاتها في هذا الشان لوزارات الحكومة المختلفة كل في نطاق اختصاصها .

وتختص هذه الوزارة في نطاق السياسة العامة للدولة بما ياتي :

١– وضع خطة لتنظيم الحكم المحلي وتطبيقه تدريجياً في انحاء الجمهورية طبقاً لظروف المحافظات والمديريات المعيشية والعمرانية وامكانيات مواردها المالية .

ب– العمل على اقامة المشروعات العمرانية في المحافظات والمديريات والمركز وتأدية الخدمات المحلية بما يحقق رفع مستوى المعيشة فيها .

جـ– العمل على نشر التعليم ورفع المستوى الصحي والاجتماعي في النطاق الاقليمي وتشجيع استغلال مصادر الثروة المحلية والنهوض بالانتاج الزراعي الحيواني والصناعي في مختلف الاعمال والمرافق ذات الطابع المحلي وذلك في نطاق خطة التنمية التي تضعها الحكومة المركزية في هذه الشؤون .

مادة ٣ : – يكون لكل من المحافظة والمديرية الشخصية الاعتبارية ويمثل الاولى مجلس المحافظة ومقره عاصمة المحافظة ويمثل الثانية مجلس المديرية ومقره عاصمة المديرية .

ولا تخضع المديريات لنظام الادارة المحلية الوارد في هذا القانون إلا اذا توافرت لها الموارد المالية والظروف الاجتماعية والعمرانية التي تمكنها من مباشرة الحكم المحلي .

ويصدر بتحديد المديريات التي تخضع لاحكام هذا القانون قرار من وزير الادارة المحلية بعد موافقة مجلس الوزراء .

● الباب الثاني ●

المحافظ

مادة ٤ : – يكون لكل محافظة محافظ يصدر بتعيينه وعزله قرار من رئيس الجمهورية .

مادة ٥ : – يمثل المحافظ السلطة التنفيذية في نطاق المحافظة ويتولى مباشرة الاختصاصات الآتية :

(أ) الاشراف على تنفيذ السياسة العامة للدولة . وعلى فروع الوزارات في المحافظة وعلى موظفيها ويعتبر الرئيس المحلي لهم .

(ب) رئاسة مجلس المحافظة ودعوته للانعقاد وتنفيذ قراراته .

(ج) تنفيذ القوانين واللوائح والقرارات الوزارية .

(د) التفتيش على أعمال مجالس المديريات في نطاق المحافظة . وله ان يفوض في اجراء هذا التفتيش من يندبه لهذا الغرض .

● الباب الثالث ●

المامورون ونواب المامورين

مادة ٦ : – يكون لكل مديرية مأمور يصدر بتعيينه وعزله قرار من مجلس الوزراء بناء على عرض وزير الادارة المحلية .

وبغير اخلال بسلطات واختصاصات المحافظ المنصوص عليها في هذا القانون والقوانين الاخرى يكون المأمور ممثلا للسلطة التنفيذية في دائرة المديرية ويتولى الاشراف على تنفيذ السياسة العامة للدولة فيها وتنفيذ القوانين واللوائح والقرارات الوزارية وقرارات مجلس المحافظة المتعلقة بالمديرية .

مادة ٧ : يكون لكل مركز مهم نائب مأمور يصدر بتعيينه وعزله قرار من وزير الادارة المحلية وبغير اخلال بسلطات واختصاصات المحافظ ومأمور المديرية المنصوص عليها في هذا القانون والقوانين الاخرى يكون مساعد المأمور ممثلا للسلطة التنفيذية في دائرة المركز ويتولى الاشراف على تنفيذ السياسة العامة للدولة فيها وتنفيذ القوانين واللوائح والقرارات الوزارية وقرارات مجلس المديرية وقرارات مجلس المحافظة المتعلقة بالمركز .

● الباب الرابع ●

تشكيل مجالس المحافظات واختصاصاتها

مادة ٨ : يكون لكل محافظة مجلس يشكل من :

(أ) المحافظ وتكون له الرئاسة

(ب) اعضاء بحكم وظائفهم يمثلون وزارات الاشغال والمواصلات والتربية والتعليم والمالية والداخلية والزراعة والشئون الاجتماعية والعمل والصحة والامن في المحافظة .

(ج) عدد من الاعضاء يختارون بطريق الانتخاب المباشر من اعضاء الجبهة القومية المحليين وباقي المواطنين في نطاق المحافظة وذلك لمدة سنة واحدة ويحدد عدد هؤلاء الاعضاء بقرار من وزير الادارة المحلية ، مع مراعاة ان تكون الاغلبية في المجلس دائما لهم . ويجوز للوزارات الاخرى غير الممثلة في المجلس ان توفد ممثلين عنها يشتركون في جلساته دون ان يكون لهم صوت معدود في المداولات

مادة ٩ : يشترط فيمن يكون عضوا بمجلس المحافظة من بين الاعضاء المنتخبين ان يكون حسن السمعة والخلق ومن المقيمين بدائرة المجلس ومن المهتمين بشئونه والا تقل سنه عن خمس وعشرين سنة .

مادة ١٠ : العضوية في مجالس المحافظات مجانية ، ولا يجوز ان يتقاضى عضو المجلس أي اجر أو مكافأة عن اي فعل يؤديه للمجلس . على انه يجوز ان يمنح الاعضاء المشار اليهم في الفقرة (حـ) من المادة (٨) نفقات انتقالهم من مجلس اقامتهم الى مقر المجلس لحضور جلساته او جلسات لجانه وكذلك نفقات اقامتهم اثناء جلساته او اثناء العمل في لجانه اذا كان محل اقامتهم خارج المدينة التي يقع فيها مقر المجلس .

مادة ١١ : اذا اتضح ان احد الاعضاء المختارين فقد الثقة والاعتبار اللذين تتطلبهما عضويته في المجلس جاز فصله بقرار من وزير الادارة المحلية بناء على اقتراح من المجلس باغلبية ثلثي الاعضاء الذين يتألف منهم المجلس .

ويجوز للمجلس ان يقرر وقف احد الاعضاء بناء على قرار يصدر من ثلثي الاعضاء الحاضرين الى ان يتخذ المجلس قراراً بشأنه .

مادة ١٢ : لا يجوز لعضو المجلس ان يتعاقد مع المجلس بالذات او بالواسطة الا في حالة الضرورة القصوى ولمصلحة محققة وبعد موافقة وزير الادارة المحلية .

مادة ١٣ : يتولى مجلس المحافظة في نطاق السياسة العامة للدولة ووفقا لتوجيهات الوزارات المعنية انشاء وادارة مختلف المرافق والاعمال ذات الطابع المحلي التي تعود بالنفع العام على المحافظة وله بوجه خاص ما ياتي :–

ا) الاشراف على مجالس المديريات الواقعة في دائرته .

ب) الاشراف على شئون التربية والتعليم والمواصلات والتموين والشئون الصحية والاجتماعية والزراعية في دائرات المحافظه في المستوى والنطاق الذي تحدده الوزارات المختصه ومجلس الوزراء .

جـ) تشجيع استغلال مصادر الثروة المحلية ، والعمل على النهوض بالانتاج الزراعي والحيواني والصناعي في المحافظه .

د) تهيئة العمل للمتعطلين وحماية الامومة والطفولة ورعاية العجزة والشيخوخة .

هـ) تقديم المقترحات والمساعدات اللازمة لصيانة الامن المحلي في دائرته .

مادة ١٤ : لمجلس المحافظة القيام بالمشروعات ذات الطابع المحلي التي لاتتمكن مجالس المديريات من انشائها وادارتها ، وله مباشرة الخدمات المختلفة في المديريات التي ليس فيها مجالس .

مادة ١٥ : لمجلس المحافظة ان يشترك مع غيره من مجالس المحافظات أو مع مجالس المديريات في انشاء وادارة الاعمال أو المرافق ذات المنفعة المشتركة .

مادة ١٦ : لمجلس المحافظة فرض الضرائب والرسوم ذات الطابع المحلي لصالحه أو لصالح مجالس المديريات الواقعة في دائرته في الحدود التي يسمح بها وزير المالية .

مادة : ١٧ : تشمل موارد مجلس المحافظة ما ياتي :–

ا) الضرائب والرسوم المحلية التي تفرض أو تخصص لصالحه .

ب) ايرادات أموال المجلس وايرادات المرافق التي يقوم بادارتها .

ج) اعانة الحكومة والتبرعات غير الحكومية .

د) القروض التي يعقدها بموافقة وزارة المالية .

● الباب الخامس ●

تشكيل مجالس المديريات واختصاصاتها

مادة ١٨ : يكون للمديريات التي يصدر بتحديدها قرار من وزير الادارة المحلية مجلس يشكل على الوجه الاتي :

ا) المأمور وتكون له الرئاسة .

ب) اعضاء بحكم وظائفهم يمثلون المصالح الحكومية في دائرة المديريه وهم ممثلوا وزارات التربية والتعليم والمالية والداخليه والاشغال والمواصلات والشئون الاجتماعية والعمل والصحة والامن في المديريه .

«جـ» عدد من الاعضاء يختارون بطريق الانتخاب المباشر من اعضاء الجبهة القومية وباقي المواطنين في نطاق المديرية وذلك لمدة سنة واحدة .. ويحدد عدد هؤلاء الاعضاء بقرار من وزير الادارة المحلية . ويراعى ان تكون الاغلبية دائما في المجلس لهؤلاء الاعضاء ويجوز للوزارات الاخرى غير الممثلة في المجلس ان توفد ممثلين عنها يشتركون في جلساته دون

« انظر الصفحة امامك»

« بقية من ص ٤ »

نرجو وضع حد لما يمكن وضعه لمنع الاستغلال وتكوين رقابة صارمة ومن وراء الستار .. تستطيع وضع كل مستغل في الفخ وتنزل به اقسى العقوبات وتشكل لجانا لمحاسبة القائمين على المشاريع الخيرية حساباً دقيقاً .

ومع ذلك نرجو بذل توعية زائدة تبذر في النفوس قيما ومثلا عالية ونتعاون على فضح اولئك المستغلين فاقدي الضمير لنعريهم امام المجتمع فيبتعدون منهم ابتعادهم من المجذوم .

● عبد الوهاب ●

ان يكون لهم صوت محدود في المداولات .

مادة ١٩ : تسري احكام المواد ٩و١٠و١١و١٢ الواردة في الباب الرابع على اعضاء مجالس المديريات .

مادة ٢٠ ، يباشر مجلس المديرية وفقا لتوجيهات الوزارات المعنية وفي حدود السياسة العامة للدولة الشئون الاجتماعية والتعليمية والثقافية والصحية ومرافق المياه والانارة والمجاري والنظافة والاسكان والوسائل المحلية للنقل في نطاق المديرية وفي الحدود التي تبين تفصيليا بقرار من وزير الادارة المحلية بعد الاتفاق مع الوزراء المختصين .

مادة ٢١ : يقوم مجلس المديرية في دائرة اختصاصه بتنفيذ القوانين واللوائح الخاصة بالمرافق العامة ذات الطابع المحلي . وللجهات الحكومية المختصة ان تراقب حسن تنفيذها كما تتولى التفتيش على المنشآت التي يقوم المجلس بادارتها .

مادة ٢٢ : تتكون موارد مجلس المديرية من :

« أ » الضرائب والرسوم المحلية التي تفرض او تخصص لصالحه في الحدود التي يسمح بها وزير المالية

« ب » ايرادات اموال المجلس وايرادات المرافق التي يقوم بادارتها .

(ج) اعانة الحكومة والتبرعات غير الحكومية .

(د) القروض التي يعقدها مجلس المحافظة المختص لصالح مجلس المديرية المختص بعد موافقة وزارة المالية .

● الباب السادس ●

نظام سير العمل في المجالس المحلية

مادة ٢٣ : يقوم رئيس المجلس بتمثيله امام المحاكم وغيرها من الهيئات وفي صلاته مع الغير .

مادة ٢٤ : يكون لكل مجلس سكرتير من موظفي الدولة يعين وينقل بقرار من ديوان الموظفين وبموافقة وزير الادارة المحلية . ويحل السكرتير محل المحافظ او رئيس مجلس المديرية في حالة غياب ايهما .

مادة ٢٥ يجوز للمجلس ان يؤلف من بين اعضائه لجانا لمباشرة بعض اختصاصاته والاشراف على تنفيذها .

مادة ٢٦ ، تحدد مواعيد جلسات المجالس المحلية بقرارات من رئيسها من تلقاء نفسه او بناء على طلب ثلث الاعضاء .

مادة ٢٧ : جلسات المجالس المحلية علنية . ويجوز انعقادها في جلسة سرية بناء على طلب رئيس المجلس او ثلث عدد الاعضاء .

مادة ٢٨ : لايجوز للمجلس المحلي ان يتخذ قرارا الا اذا حضر الجلسة اغلبية اعضائه وتصدر القرارات بالاغلبية المطلقة للحاضرين وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس .

مادة ٢٩ : لوزير الادارة المحلية ان يصدر لائحة عامة تتضمن القواعد المتعلقة بالنظام الداخلي للمجالس المحلية .

● الباب السابع ●

الشئون المالية

مادة ٣٠ : يضع كل مجلس محافظة مشروع ميزانية شاملة لايراداته ومصروفاته وفقا للقواعد المعمول بها في وضع ميزانية الدولة .

ويقدم مجلس المديرية مشروع ميزانيته الى مجلس المحافظة قبل بدء السنة المالية بخمسة اشهر على الاقل ويرفق بها جميع البيانات والمستندات التي بنيت عليها تقديرات الايرادات والمصروفات .

وتتضمن ميزانية مجلس المحافظة ميزانية كل مجالس المديريات الواقعة في دائرته وتعتبر ميزانية كل من هذه المجالس ميزانية ملحقة بميزانية مجلس المحافظة .

ويجب وضع ميزانية مجلس المحافظة وميزانيات مجالس المديريات الملحقة بها قبل بدء السنة المالية بثلاثة اشهر على الاقل .

مادة ٣١ : الي ان يصدر قانون خاص تلحق ميزانيات مجالس المحافظات وملحقاتها بميزانية الدولة ويجري عليها الاحكام الخاصة بالميزانية العامة للدولة وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا القانون .

ويجب عرض هذه الميزانيات على وزارة المالية قبل بدء السنة المالية بشهرين على الاقل .

مادة ٣٢ : على المجلس المحلي وضع الحساب الختامي للسنة المالية المنتهية خلال اربعة اشهر على الاكثر من تاريخ انتهاء هذه السنة . ويصدر باعتماد هذا الحساب قرار من وزير الادارة المحلية .

مادة ٣٣ تعين وزارة المالية في كل محافظة ومديريه مندوبا ماليا يكون تابعا لها ويتولى مراجعة حسابات المجلس ايرادا ومصروفا ويكون مسئولا عن صحتها ومطابقتها للقوانين واللوائح والتعليمات المالية .

● الباب الثامن ●

موظفو المجالس المحلية وعمالها

مادة ٣٤ : تطبق في شأن موظفي المجالس المحلية وعمالها الاحكام العامة في شأن موظفي الدولة وعمالها كما تسري عليهم الاحكام العامة الخاصة بهم في شأن التقاعد والمعاش .

مادة ٣٥ : موظفوا مجلس المحافظة ومجالس المديريات وعمالها في دائرة المحافظة يعتبرون وحدة واحدة فيما يتعلق بالاقدمية والترقية والنقل وسائر شئونهم الوظيفية الاخرى .

مادة ٣٦ : يجوز نقل موظفي المجالس المحلية الى الحكومة او الهيئات والمؤسسات العامة الاخرى كما يجوز نقل موظفي الحكومة والهيئات والمؤسسات المذكورة الى هذه المجالس ذلك بالاتفاق بين الجهات المختصة .

كما يجوز نقل موظفي السلطات المحلية من محافظة الى اخرى ويصدر قرار النقل بالاتفاق بين المحافظين المختصين .

وفي جميع الاحوال ينقل الموظف الى وظيفة تماثل وظيفته المنقول منها وبنفس درجته ومع حساب مدة خدمته السابقة كاملة .

مادة ٣٧ : موظفو مجالس المحافظات والمديريات الاصليون يتبعون المحافظ او مأمور المديرية في جميع شئونهم الوظيفية . ويكون موظفو الوزارات الممثلة في مجلس المحافظة او المديرية تابعين للمحافظ في جميع شئونهم الوظيفية عدا التعيين والنقل والترقية فيتبعون في شأنها وزاراتهم .

اما الموظفون في دائرة المحافظة او المديرية من غير الوزارات الممثلة في مجلس المحافظة فيتبعون وزارتهم وللمحافظ سلطة الاشراف عليهم باعتباره الرئيس المحلي لهم .

● الباب التاسع ●

في الاشراف على أعمال المجالس .

مادة ٣٨ : تتولى كل وزارة بالنسبة الى شئون المرفق الذي تشرف عليه اصدار القرارات والتعليمات اللازمة لتنفيذ السياسة العامة للدولة الى المجالس المحلية .

كما تتولى متابعة تنفيذ اعمال هذه المجالس ولها في ذلك ان تبلغها بما تراه من ارشادات وتوجيهات تؤدي الى حسن قيامها باعمال هذا المرفق .

مادة ٣٩ : يجوز عند الضرورة حل مجلس المحافظة بقرار من رئيس الجمهورية أما مجلس المديرية فيحل بقرار من وزير الادارة المحلية بعد موافقة مجلس الوزراء .

ويجب ان يتضمن قرار الحل تشكيل مجلس مؤقت يتولى اعمال المجلس المحلي لمدة لا تزيد على ستة أشهر يتعين بعدها تشكيل المجالس وفقا لاحكام هذا القانون .

● الباب العاشر ●

احكام انتقالية وختامية

مادة ٤٠ : خلال فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون يتبع في تشكيل المجالس المحلية بالنسبة الى اعضاء هذه المجالس الذين يختارون بالانتخاب طريقة التعيين فيختار العدد المخصص لهم بواسطة القيادات المحلية في المحافظة او المديرية حسب الاحوال من ذوي الكفاية المقيمين بدائرة المجلس والمهتمين بشئونه وبعد موافقة مجلس الوزراء على تعيينهم .

مادة ٤١ : يعتبر مجلس مديرية في حكم هذا القانون المجالس البلدية القائمة وقت العمل به والتي يصدر بتحديدها قرار من وزير الادارة المحلية . وعلى هذه المجالس ان تعدل اوضاعها لتتفق وأحكام هذا القانون وذلك خلال ستة اشهر من تاريخ العمل به .

مادة ٤٢ : يكون تنفيذ احكام هذا القانون تدريجيا وفقا للبرنامج الذي تضعه لجنة وزارية تشكل بقرار من رئيس الجمهورية برئاسة وزير الادارة المحلية ، ويتضمن هذا البرنامج ما يأتي :—

أ : توفير العدد اللازم من الموظفين للعمل في المجالس المحلية .

ب : تحديد الاختصاصات التي تباشرها المجالس المحلية بطريقة تفصيلية وتوزيعها بين مجالس المحافظات والمديريات وتحديد علاقات هذه المجالس بالوزارات المختلفة .

ج : تنظيم وتدبير الاعتماد اللازم للمجالس والعمل على استقلال ميزانياتها .

د : العمل على تعميم نظام الادارة المحلية على جميع المحافظات والمديريات خلال فترة زمنية محددة .

مادة ٤٣ : يلغى كل نص يخالف احكام هذا القانون .

مادة ٤٤ : ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية . ويعمل به من حين صدورة .

وعلى وزير الادارة المحلية اصدار القرارات اللازمة لتنفيذه .

قحطان محمد الشعبي
رئيس الجمهورية .

صادر بدار الرئاسة
في تاريخ ٣٠ ربيع اول ١٣٨٨ هـ
الموافق ٢٦ يونيو ١٩٦٨ م

اعلان تحذيري بشأنه علامة تجارية

يعلن بهذا للمعلومية العامة بأن السادة ريمبراندت توباكو كمبني ليمتد شركة منظمة تحت قوانين سويزر لندونقطن في ٧٩ زرتش ٨٩٣٥ سويزر لند . هم مالكي العلامة التجارية (MILLION - AYRE)

(حسب الرسم المبين ادناه :)



وذلك بخصوص أن اي شخص في حضرموت يستغل هذه العلامة التجارية أو الحقوق الناجمة عنها او بالنسبة الى التدخل فى توريد او تصدير او بيع او عرض لبيع اى بضاعة تحمل هذه العلامة التجارية او علامة مشابهه لها في الألوان او التصميم سوف يكون معرضا للمحاكمة الجنائية او المدنية لهذه المخالفة والأستغلال الغير شرعي ودفع التعويض اللازم »

بات واولاده

اعلان

تخفيض هائل

التخفيض بنسبة ١/٣ ١٢ ٪
ابتداءاً من تاريخ ٣٠ يونيو الى ٥ يوليو .
مستودع بروشوالا .
سوق الطعام — كريتر — عدن .
تليفون رقم ٥٣٣٢٠

من الميثاق الوطني

• ووفق عليه في المؤتمر الاول للجبهة القومية المنعقد في الفترة من ٢٢-٢٥ يونيو ١٩٦٥م •

• بسم الله الرحمن الرحيم
من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً .
(صدق الله العظيم)

الحلقه « ٣٠ »

اهداف الثورة

٣- ان جنوب اليمن المحتل يتكون جغرافياً وسياسياً من عدن وما يسمى بالمحميات الشرقية والغربية وجزر كوريا موريا وكمران وميون وسقطره وجميع الجزر الواقعة على الساحل المقابل للمنطقة غرباً وجنوباً كما ان أي خطة إستعمارية لفصل المنطقة أو تجزئتها إلى كيانات أو حجز أي من هذه الجزر لاستمرار احتلالها أو استخدامها كقواعد حربية احتياطية للاستعمار يعتبر ذلك انتقاصا سافرا لحرية شعبنا في الجنوب .

لذا فان جزر كوريا موريا وميون وكمران وسقطره وجميع الجزر الواقعة على الساحل المقابل للمنطقة غرباً وجنوباً جزء لايتجزأ من الجنوب وتحريرها هدف حيوي تحتمه ضرورة الثورة ويدخل ضمن استراتيجيتها الأساسية للمنطقة .

٤- ان الثورة التي قامت لتعبر عن ارادة جموع جماهير الشعب ورفضهم المطلق للوجود الاستعماري بشتى أشكال وجوده ومظاهره أو نفوذه والتي قامت لتحطيم كل الاوضاع غير الشرعية التي اعتمد عليها الاستعمار لتوفير عوامل وجوده وبقائه .

إن الثورة لذلك تعمل لتحقيق التحرر الكامل من الوجود الاستعماري . وتخليص الشعب من عوامل سيطرته الاقتصادية والعسكرية والسياسية .

٥- ان الشعب العربي في اقليم اليمن شماله وجنوبه جزء من الأمة العربية وإن إقليم اليمن جزء لايتجزأ من الوطن العربي وتربطه وحدة تاريخية ونضالية ومصيرية مشتركة . لذا فان إعادة وحدة شعبنا العربي في اقليم اليمن شماله وجنوبه سيرا نحو وحدة عربية متحررة مطلب شعبي وضرورة تفرضها متطلبات الثورة ويجب أن تتم على أسس شعبية وسليمة .

اقتصادياً :

إن الاستعمار الذي هو نتاج حركة رأس المال المستغل والذي يهدف إلى إخضاع البلدان المتخلفة ليبقيها سوقاً لتصريف ما تنتجه مصانعه ويجعلها مصدرا دائما للمواد الاولية التي تحتاجها صناعاته استطاع أن يشكل الحياة في البلاد التي يستعمرها بالشكل الذي يتمشى وذلك الغرض .

إن البلدان المستعمرة هي بلدان متخلفة تعيش حياة يحكمها الجوع والفقر والمرض . والاستعمار يهمه أن يحافظ على هذا المستوى المتدنى من الحياة وذلك هو ما حافظ عليه في أرض الجنوب طيلة مائة وستة وعشرين عاما منذ الاحتلال .

ظاهرة الجشع المادي المعيب

الجري وراء المال من حله وحرمه أمر مذموم وخاصة اذا ترتب على ذلك حدوث مفاسد اجتماعية وطبعاً فالتكالب المادي أساس الفساد منذ اقدم الزمان وما سالت دماء البشرية عبر التاريخ ولا قامت حروب الا بسبب المادة وما جاع انسان الا لان اخاه الانسان سلبه رغيفه . ان المادة حطت من اسلوب تفكيرنا وجعلت الكثير منا لا يفكر الا باسلوب الابتزاز ومد شباك اصطياده ليصطاد اخاه الامر الذي يجعل كل واحد يتوجس خيفة من اخيه الانسان لانه يعلم أنه ظالمه وجلاده ان المرء يدخل الحانوت ليشتري بعض حاجاته وويل له ان كان لايعرف الاسعار فانه حتما سيقع فريسة ذلك الحانوتي الذي لا يخاف الله في معاملته ويدخل المخبازة وسوق القات والسلخانه وغيرها من الامكنة المرتادة فيجد المشارط الحادة تعد لقطع جيبه واختلاس مافيه وان كان بلا عمل وان كان لا يستطيع تسديد مطالب اسرته الكبيرة التي يحفل بها بيته وصح ماقيل « ويل للانسان من اخيه الانسان » ويذهب عند موظف فيصعد النظر فيه فان رأي فيه فريسته المنشودة هش وبش له وبادله التحية والاكرام وكان له خادما متواضعاً وذلك طبعاً على حساب جيبه ولعن الله الراشي والمرتشي والرايش بينهما وان كان خالي الوفاض نظر اليه شزراً وتركه رهن المقعد الساعات الطوال وهو يلعن الوقت الذي جاء له بهذا الطفران .

والادهى من ذلك والامر ان تجد مرابين يكتنزون المال للمراباة والسبح لا تزال معلقة في ايديهم ولا ادري هل يطلبون من الله الغفران على اتيانهم الربا ام ان تلك وسيلة لاصطياد السذج من الناس اذ يظنون المسبح ملكا رحيما وهو في الحقيقة شيطان رجيم .

اما لو تعمقنا في التفتيش ودخلنا الى الاوساط الاجتماعية وفتشنا عن الوضع فسنجد ما تسود لها صحائف التاريخ وسنجد في طليعة الامور بعض الجمعيات الخيرية والتعاونية انتحل اصحابها هذين الاسمين للسرقة وباسم الخير يجمعون الاموال لمشروع حيوي وفي بداية الامر يظهرون ملائك رحمة وحتى اذا ما نجحوا تقمصوا جلود الذئاب وهات من لطش وابتزاز باسم الخير حيث لا رقيب ولا عين قانون تترصدهم . وطيلة حياتهم ينهشون مالية المشروع إن مجتمعا ماديا كهذا لايعير القيم الاخلاقية وزنا ولا يعرف للرحمة والعطف طريقا الى قلبه ولا للضمير الانساني احساسا جدير بأن تتفكك عرى أخوته ومحبته وتنحط اخلاقه وتهوى مداركه ويصبح عاجزا عن القيام بمسئولياته الوطنية والانسانية فيعيش على هامش الحياة .

أن الكثير في مجتمعنا اليوم من لا يجد مقومات الحياة الضرورية فبأي اخلاق وحاله كهذه أن يضيف له هذا المستغل مأساة إلى مأساته وبأي حق ذلك الموظف المسئول أن يأخذ مرتبا شهريا من حكومته ليخدم مواطنيه فيأتي ليستغل اخوانه مستغلا نفوذه في المجتمع أو ليس لصا اجتماعيا جديرا بأن يوضع في القائمة السوداء وان يحرم من الخدمة الاجتماعية ؟ جزاء له على ما صنع .

ان الانسان شرير بطبعه وكانت الاديان قد هذبت من طبعه وخلقت في اعماقه مفاهيم وقيم اخلاقية غير ان العقم الديني في رجال الدين وليس بالدين نفسه فهو بداء من العقم براءة الذئب من دم ان يعقوب هذا العقم قد حصر مفاهيم الدين في الصلاة والصوم والنهي عن شرب الخمر تاركين الربا والرشوة والاستغلال وسوء المعاملة تخنق المواطنين كل يوم وكل ساعة مع ان النهى عنها من صلب الدين ان الجشع المادي أصبح مخيفاً للغاية ولقد بذر بذور الشك والارتياب في نفس كل مواطن من أخيه المواطن فلا يراه الا تمثل له شبحاً مخيفاً واي تعاون وطني يرتجى لبناء بلادنا وسواء على مستوى الهيئات الفنية أو العلمية أوالزراعية أوالمهنية وروح السلب والاستغلال يضرب بسيف الفرقة والانتقام بيننا ان عملية البناء والتطوير تتطلب منا تآلفا وتضامناً واتحاداً في مجتمع الجهود وكيف يتم ذلك من مسخه الجهل وحط من تفكيره وجعله ينساق وراء شهواته بكل لهف فيعمد حق الى القتل ليحصل على مايشبع شهواته . اننا

- عبدالوهاب -

« البقية في ص ٢ »

مش معقول !

استوقفته فلم يقف الا بعد النداء الرابع .. وبدأت افاتحه في موضوع يهمني واياه الى حد كبير ولكنني كنت كمن يخاطب تمثالا استطاع ناحته ان يعطي له ملامح معبرة !!

عيون زائغة .. ووجه كئيب كأن صاحبه مثقل بما في الكون من اعباء وهموم .. وذهن مشتت لايملك القدرة على استيعاب القول ، ولايقدر على ضبط التعبير طبقا لما تقتضيه طبيعة الحديث !

فهالني مارأيت !! إن هذا الانسان هو نفسه ذلك الذي كنت معه قبل اربع ساعات فقط ، حيث كان يتدفق نشاطا وحيوية ، واتقاد ذهن .. كان يملك ناصية الحديث في شئون شتى ، ويدير النقاش كابدع مايكون .. فما الذي اعتراه فقلب كيانه خلال هذه الساعات القلائل ؟!

في صباح نفس اليوم جمعتني به الصدفة بعد فراق دام بضعة أشهر فاستضافني بالحاح . . ومبالغة منه باكرامي طلب مني مشاركته في مسلء فمي من وريقات خضراء وضعها أمامه بدقة وعناية واهتمام ولكني كنت قد اقلعت عنه تعاطيها منذ التجربة الاولى .. وقضينا أنا وإياه ورفيق ثالث بضع ساعات ، استعدنا فيها الذكريات ، وطرقنا مواضيع شتى ، لكنني لم استطع مفاتحته بموضوع هو من الاهمية بمكان فرأيت إرجاءه الى ان التقي به على أنفراد ، فتواعدنا على لقاء قريب بعد ان ينتهي المقيل.

ووجدت الفرصة .. وتم اللقاء .. ولكن صاحبي لم يكن موجوداً !! فلم اجد بداً من تركه يتيه في عالمه الخاص المليء بالتخاذل ، والخمول ، والكآبة المقيتة !!

رقيب